

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية

لمصرف أبوظبي الإسلامي ش.م.ع.

يتشرف مجلس إدارة مصرف أبوظبي الإسلامي ش.م.ع. ("المصرف") بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية حضورياً في المقر الرئيسي للمصرف الكائن في شارع الشيخ راشد بن سعيد في أبوظبي (بجانب دائرة المالية - أبوظبي) والكترونياً / عن بعد وذلك في تمام الساعة العاشرة صباحاً من يوم الاثنين الموافق 10 مارس 2025، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. الاستماع ومناقشة تقرير مجلس الإدارة عن نشاط المصرف ومركزه المالي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024، والتصديق عليه.
2. الاستماع ومناقشة تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024، والتصديق عليه.
3. الاستماع ومناقشة تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية عن أعمال المصرف خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024، والتصديق عليه.
4. مناقشة ميزانية المصرف، وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024، والتصديق عليها.
5. تعيين أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية للمصرف للسنوات الثلاث القادمة.
6. مناقشة والموافقة على مقترن مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية على المساهمين بمبلغ إجمالي وقدره 3,030,337,000 درهم (ثلاثة مليارات وثلاثون مليون وثلاثمائة وسبعة وثلاثون ألف درهماً إماراتياً) بما يعادل نسبة 83.43% من رأس المال المدفوع أي ما قيمته 83.43 فلساً إماراتياً للسهم الواحد وذلك عن سنة 2024.
7. الموافقة على مقترن بشأن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 وتحديدها.
8. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024.
9. إبراء ذمة مدققي الحسابات الخارجيين عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024.
10. تعيين مدققي الحسابات الخارجيين للعام 2025 وتحديد أتعابهم.
11. انتخاب أعضاء مجلس إدارة المصرف للسنوات الثلاث القادمة.
12. النظر في اتخاذ قرار خاص: تفويض مجلس الإدارة لإصدار أي صكوك ذات أولوية و/ أو أدوات أخرى مماثلة غير قابلة للتحويل إلى أسهم، سواء في إطار برنامج أو غير ذلك، بمبلغ إجمالي لا يتجاوز 5 مليارات دولار أمريكي (أو ما يعادله بعملات أخرى) في أي وقت من الأوقات وتفويض مجلس الإدارة بتحديد والموافقة على تاريخ الإصدار (بشرط ألا يتجاوز هذا التاريخ سنة واحدة من تاريخ اجتماع الجمعية العمومية للمساهمين)، وعلى المبلغ، وآلية الطرح، وهيكل المعاملة والأحكام والشروط الأخرى الخاصة بأي إصدار / إصدارات من هذا القبيل، شريطة أن يتم ذلك وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية وأي لوائح أو إرشادات صادرة عن أي سلطة حكومية أو تنظيمية وفقاً لهذا القانون وبعد الحصول على الموافقات التي قد تكون مطلوبة من الجهات التنظيمية المختصة ذات الصلة.

13. النظر في اتخاذ قرار خاص: تفويض مجلس الإدارة بإصدار صكوك شق أول إضافية من رأس المال ثانوية الأداء، غير قابلة للتحويل إلى أسهم، بمبلغ إجمالي لا يتجاوز مجموعها 3 مليارات دولار أمريكي (أو ما يعادله بأي عملة أخرى) في أي وقت من الأوقات، وتفويض مجلس الإدارة لتحديد تاريخ الإصدار والموافقة عليه (شريطة أن لا يتجاوز هذا التاريخ سنة واحدة من تاريخ اجتماع الجمعية العمومية)، وعلى المبلغ، وآلية الطرح، وهيكل المعاملة والأحكام والشروط الأخرى لهذا الإصدار (بشرط أن يكون هذا الإصدار ثانوي الأداء، وأن دفع الأرباح وفقاً لبنود وشروط هذا الإصدار قابلة للإلغاء في ظل ظروف معينة، وتحتوي الشروط والأحكام أيضاً على بند حالة عدم القدرة على الاستمرار)، وتخضع في جميع الحالات للحصول على الموافقات اللاحمة التي قد تكون مطلوبة من السلطات التنظيمية المختصة ذات الصلة.

ملاحظات:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة الوساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيلاً خاص ثابت بالكتابية ينص صراحة على حق الوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها. ويجب ألا يكون الوكيل -لعدد من المساهمين- حائزًا بهذه الصفة على أكثر من (5%) من رأس مال الشركة المصدر. ويمثل ناقصي الأهلية وفقيديها الناثبون عنهم قانوناً. على أن يتم مراعاة الاشتراطات الواردة بالبندين 1 و 2 من المادة رقم (40) من قرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (3/ر.م.) لسنة 2020 وتعديلاته بقرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (2/ر.م.) لسنة 2024 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة. ويمكن للمساهمين الاطلاع على الإفصاح المنشور على صفحة الشركة على موقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية بشأن الإجراءات الواجبة لاعتماد التوكيل.
2. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارة أو من يقوم مقامه، ليتمثله في اجتماعات الجمعية العمومية للمصرف، ويكون للشخص المفوض الصالحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
3. إرشادات حضور الجمعية العمومية والتسجيل والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية من خلال المشاركة الإلكترونية مرفقة بهذه الدعوة.
4. يكون مالك السهم المسجل في نهاية يوم الجمعة الموافق 7 مارس 2025 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية في حال انعقاد اجتماعها يوم الاثنين الموافق 10 مارس 2025، ويكون مالك السهم المسجل في نهاية يوم الجمعة الموافق 14 مارس 2025 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية في حال انعقاد اجتماعها يوم الاثنين الموافق 17 مارس 2025.

5. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الخميس الموافق 20 مارس 2025 (أي المشترين بتاريخ 18 مارس 2025) في حال عقد الاجتماع الأول يوم الاثنين الموافق 10 مارس 2025 أو في يوم الخميس الموافق 27 مارس 2025 (أي المشترين بتاريخ 25 مارس 2025) في حال عقد الاجتماع الثاني يوم الاثنين الموافق 17 مارس 2025.

6. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية والتقرير المتكامل للمصرف من خلال الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية (www.adx.ae) و الموقع الإلكتروني للمصرف (www.adib.com).

7. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحًا إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكلة ما لا يقل عن (50%) من رأس المال المصرف، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني يوم الاثنين تاريخ 17 مارس 2025 بنفس الأسلوب والزمان. (الاجتماع الثاني يعقد بعد مضي مدة لا تقل عن (5) خمسة أيام ولا تجاوز (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ الاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحًا أياً كان عدد الحاضرين).

8. القرار الخاص هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.

9. لأجل اعتماد التوكيل المشار إليه في البند (1) أعلاه، يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة هو التوقيع المعتمد من لدى أحد الجهات التالية: الكاتب العدل، أو غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة، أو بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل (المساهم) حساب لدى أيٍّ منهما، أو أيٍّ جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.

10. يجب على المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم وعنوانينهم لدى سوق أبوظبي للأوراق المالية للتأكد من تسلم الأرباح على النحو الأمثل.

11. دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية يتوافر في الصفحة الرئيسية على موقع هيئة الأوراق المالية والسلع الرسمي: <https://www.sca.gov.ae/en/regulations/minority-investor-protection.aspx>

حضور اجتماع الجمعية العمومية لمصرف أبوظبي الإسلامي ش.م.ع. من خلال المشاركة الإلكترونية للمساهمين

يود مصرف أبوظبي الإسلامي ش.م.ع. ("المصرف") ابلاغ السادة المساهمين بعقد اجتماع الجمعية العمومية السنوية عبر التسجيل والتصويت الإلكتروني وذلك حسب التفاصيل الواردة أدناه:

- التاريخ: الاثنين 10 مارس 2025
- التوقيت: العاشرة صباحاً

الإجراءات:

- يفتح باب التسجيل للمساهمين الكرام اعتباراً من يوم الأحد الموافق 9 مارس 2025 في تمام الساعة العاشرة صباحاً ويتم إغلاقه يوم الاثنين الموافق 10 مارس 2025 في تمام الساعة التاسعة صباحاً.
- لتسجيل الحضور: يرجى الضغط على الرابط التالي (www.smartagm.ae) يمكنكم الدخول من قبل هاتفك الذكي أو الجهاز اللوحي أو الكمبيوتر.

وعليه ستتم عملية تسجيل الحضور والتصويت وفقاً للمنهج التالي:

- تسجيل الحضور: على السادة المساهمين الراغبين بتسجيل حضورهم، زيارة الرابط الإلكتروني المخصص لذلك ابتداءً من يوم الأحد الموافق 9 مارس 2025 في تمام الساعة العاشرة صباحاً. يفتح باب التسجيل لغاية الساعة التاسعة صباحاً من يوم الاثنين الموافق 10 مارس 2025.
- حضور الجمعية العمومية السنوية: سيتمكن السادة المساهمين من مشاهدة مجريات الجمعية العمومية عبر البث الحي وال المباشر بالصوت والصورة لمجريات الاجتماعات من خلال الرابط الإلكتروني (www.smartagm.ae) وذلك ابتداءً من يوم الاثنين الموافق 10 مارس 2025 في تمام الساعة العاشرة صباحاً.
- المشاركة والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العمومية السنوية: بعد التسجيل والتتأكد من صحة البيانات، سيتم ارسال رسالة نصية لجميع السادة المساهمين الذين قاموا بالتسجيل وستتضمن الرسالة اسم المستخدم وكلمة المرور. على السادة المساهمين الضغط على الرابط وإدخال رمز الدخول الخاص بهم. سيتمكن السادة المساهمون من الاطلاع على بنود جدول أعمال اجتماع الجمعية العمومية والتصويت على كل بند بشكل منفصل.
- الأسئلة المتعلقة ببنود جدول أعمال اجتماع الجمعية العمومية: يستطيع السادة المساهمون طرح أسئلتهم من خلال الرابط وسيتم الإجابة عن الأسئلة خلال اجتماع الجمعية العمومية. سيفتح باب الأسئلة ابتداءً من يوم الأحد الموافق 9 مارس 2025 في تمام الساعة العاشرة صباحاً وسيستمر تلقى أسئلة السادة المساهمين خلال اجتماع الجمعية العمومية حتى الانتهاء من مناقشة كامل بنود جدول الأعمال.
- تسجيل مجريات الجمعية العمومية السنوية: سيتم تسجيل مجريات الجمعية العمومية بالصوت والصورة وإتاحتها على الموقع الإلكتروني الخاص بالمصرف (www.adib.com) لتنمية المساهمين من الاطلاع عليها.
- التقرير السنوي: سيتم وضع التقرير السنوي للمصرف على الموقع الإلكتروني الخاص بالمصرف (www.adib.ae) للاطلاع عليه.
- كلمة رئيس مجلس الإدارة: ستكون متاحة للسادة المساهمين على الرابط الإلكتروني (www.smartagm.ae)

إفصاح توضيحي بشأن اعتماد التوكيلات

بناءً على متطلبات البنددين 1 و 2 من المادة رقم 40 من دليل الحكومة، نود أن نلتفت السادة المساهمين إلى ما يلي:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق الوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها. ويجب ألا يكون الوكيل -لعدد من المساهمين- حائزًا بهذه الصفة على أكثر من (5%) من رأس مال الشركة المصدر. ويمثل ناقصي-الأهلية وفأدقها النائبون عنهم قانونًا.

2. يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند (1) هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية، وعلى الشركة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من ذلك.

- (أ) الكاتب العدل.
- (ب) غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة.
- (ج) بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما.
- (د) أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.

3. يتعين تضمين نموذج التوكيل أرقام التواصل بالمساهم باسم وأرقام التواصل الخاصة بممثل عن شركة الوساطة الذي اعتمد التوكيل. إن هذا النموذج / التوكيل / التفويض هو نموذج استرشادي حيث ويكون للموكل إصدار التوكيل وفقاً للحدود والصلاحيات الذي يراها مناسبة، وذلك جمعيه مع ضرورة التزام بأن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات المذكورة أعلاه. للمزيد من المعلومات أو الإيضاحات يرجى التواصل على الأرقام التالية 00971505666995 أو البريد الإلكتروني JamalD@adib.com

الإعلان عن فتح باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة

يتشرف مجلس إدارة مصرف أبوظبي الإسلامي بإعلام السادة المساهمين عن فتح باب الترشح لعضوية مجلس إدارة المصرف وذلك خلال الفترة من يوم الجمعة الموافق 14 فبراير 2025 إلى يوم الإثنين الموافق 24 فبراير 2025، وكل شخص / مساهم توافرت فيه شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة أن يرشح نفسه لعضوية المجلس بموجب طلب يتقدم به إلى قسم حوكمة الشركات على البريد الإلكتروني: cg-group@adib.com أو إلى مقر المصرف الرئيسي الكائن في الطابق الثامن في شارع الشيخ راشد بن سعيد بجانب دائرة المالية، إمارة أبوظبي، وعلى أن يرفق بالطلب نبذة تعريفية عن مقدمه وصفة العضوية التي يرغب في ترشيح نفسه على أساسها (عضو تنفيذي - عضو غير تنفيذي - عضو مستقل).

شروط عامة:

- 1. عدد الأعضاء المطلوب انتخابهم لعضوية مجلس الإدارة 7 أعضاء.
- 2. سيظل باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة مفتوحاً لمدة (10) أيام من تاريخ الإعلان وذلك وفقاً لمتطلبات المادة (9) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته من وقت لآخر.
- 3. يشترط فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس الإدارة أن تتطبق عليه الشروط الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية وقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته والنظام الأساسي للشركة وتعديلاته من وقت لآخر.
- 4. أن يرفق بطلب الترشح المستندات المشار إليها في المادة (10) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 وتعديلاته من وقت لآخر.
- 5. لا يجوز للمرشح بعد غلق باب الترشح التنازل عن ترشحه لشخص آخر.
- 6. ستقوم الشركة بنشر أسماء المرشحين وبياناتهم الخاصة بالترشح في لوحة الإعلانات الموجودة بالمقر الرئيسي للمصرف وعلى موقع المصرف بشبكة المعلومات الدولية (www.adib.com) بتاريخ 7 مارس 2025.
- 7. سيتم موافاة هيئة الأوراق المالية والسلع والسوق بقائمة أسماء المرشحين بعد غلق باب الترشح.